

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦١٠٢ لسنة ٢٠١٧

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقرارات الوزارية
المعدلة لها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر
العقارى والتوثيق ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ١٦٢٨ لسنة ٢٠٠٤ المتضمن إنشاء مكتب توثيق
قسم أول مدينة نصر التابع لمكتب الشهر العقارى والتوثيق بشمال القاهرة ويشمل اختصاصه
الحدود الإدارية لمركز شرطة مدينة نصر أول والمعمول به اعتباراً من ٢٠٠٤/٥/٣ ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٨٢٤٦ لسنة ٢٠١٦ بإنشاء فرع توثيق نادى مدينة نصر الرياضى
التابع لمكتب الشهر العقارى والتوثيق بشمال القاهرة ؛

وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٠١٧/٢/١٣ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

إلغاء القرار الوزارى رقم ٨٢٤٦ لسنة ٢٠١٦ فيما تضمنه من إنشاء فرع توثيق
نادى مدينة نصر الرياضى التابع لمكتب الشهر العقارى والتوثيق بشمال القاهرة
والكائن مقره بمجمع الصالات - الدور الثانى علوى بشارع المخيم الدائم متفرع من طريق النصر -
قسم شرطة أول مدينة نصر .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠١٧/٨/١

صدر فى ٢٠١٧/٧/١٨

وزير العدل

المستشار/ محمد حسام عبد الرحيم